



بطاقة خدمة

الغاء اقامة بقصد الدراسة

وصف الخدمة:

هي خدمة يمكن من خلالها للمؤسسات التعليمية العاملة في المملكة من إلغاء الإقامة السنوية للطلاب الأجانب المقيمين على كفالتها بحيث يتم تقديم الطلب و تحميل الوثائق وطباعة إشعار الموافقة حال قبول الطلب إلكترونياً.

الفئات المستفيدة:

الطلاب الأجانب الذين يحتاجون إلى الإقامة في المملكة بكفالة المؤسسات التعليمية الأردنية

الشروط :

- أن لا يكون الطالب الأجنبي من حملة جنسيات الدول المعفاة من قانون الإقامة انقر هنا للإطلاع على قائمة الدول المعفاة من قانون الإقامة

الوثائق المطلوبة:

- صورة عن جواز سفر المستدعى له (الطالب) وختم آخر دخول
- صورة عن إثبات طالب
- صورة عن الإقامة السابقة للمستدعى له (الطالب) في حال التجديد
- صورة عن إقامة المستدعى له (الطالب) في بلد القدوم والخروج والعودة لمدة لا تقل عن 6 أشهر لحاملي وثائق السفر

قنوات تقديم الخدمة:

- موقع الخدمات الإلكترونية لوزارة الداخلية (<https://eservices.moi.gov.jo>) .
- تطبيقات الهواتف الذكية على المتاجر الإلكترونية (وزارة الداخلية الأردنية – MOI) .

مدة إنجاز الخدمة:

- 14 يوم عمل

الدفع المالي:

✓ رسوم بدل الخدمة

- رسوم بدل خدمة دينارين أردنيين للشخص الواحد في الطلب



طرق الدفع المالي:

- إي فواتيركم.
- الدفع المباشر عن طريق البنوك المحلية.
- الدفع عن طريق بطاقات الدفع الائتمانية (ماستر كارد، فيزا كارد، امريكان اكسپريس).

وسائل التواصل حول الخدمات الإلكترونية والطلبات المقدمة:

- مركز الاتصال الوطني: 0096265008080 .
- خدمة الواتس أب: 00962791000838 .
- البريد الإلكتروني: DOBR-OPR@MOI.GOV.JO

إرشادات عامة:

- في حال نسيان كلمة السر (المرور) الخاصة بالحساب الإلكتروني : الضغط على خيار نسييت كلمة المرور من خلال شاشة تسجيل الدخول وسيتم إرسال كلمة المرور الجديدة برسالة نصية إلى رقم الهاتف والبريد الإلكتروني المسجل على الحساب.
- فترة صلاحية استخدام الموافقة على الإقامة 6 أشهر من تاريخ الموافقة على الطلب